

نظام معدل لنظام التنظيم الإداري للمركز الوطني للأمن السيبراني قانون

نظام رقم () لسنة ٢٠٢٥

نظام معدل لنظام التنظيم الإداري للمركز الوطني للأمن السيبراني

صادر بمقتضى المادة (١٢٠) من الدستور الأردني وتعديلاته لسنة ١٩٥٢

المادة ١- يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام التنظيم الإداري للمركز الوطني للأمن السيبراني لسنة ٢٠٢٥) ويقرأ مع النظام الأصلي رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢١ نظاماً واحداً ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة ٢- تعدل المادة (٣) من النظام الأصلي بإلغاء الفقرات (ب) و (ج) و (د) منها والاستعاضة عنها بالنص التالي :-

ب- الإدارات التالية:-

١- إدارة العمليات والاستخبارات السيبرانية.

إدارة الحوكمة السيبرانية وبناء القدرات الوطنية .

٣- إدارة الدعم المؤسسي.

ج- المديريات التالية:-

مديرية العمليات السيبرانية.

مديرية الاستخبارات السيبرانية.

مديرية العمليات الفنية.

مديرية بناء القدرات الوطنية.

مديرية الاتصال والتعاون.

مديرية الحوكمة السيبرانية والامتثال.

مديرية شؤون الترخيص.

مديرية الموارد البشرية والتطوير المؤسسي.

مديرية الشؤون المالية والإدارية.

د- الوحدات التالية:-

١- وحدة الرقابة الداخلية.

٢- وحدة الشؤون القانونية.

٣ - وحدة التخطيط وإدارة المشاريع.



المادة ٣ - تعدل المادة (٤) من النظام الأصلي على النحو التالي:-

أولاً: إلغاء الفقرة (ب) منها والاستعاضة عنها بالنص التالي:-

ب- يرتبط بالرئيس كل من:

١- الإدارات الواردة في الفقرة (ب) من المادة (٢) من هذا النظام.

٢- وحدة الشؤون القانونية.

٣- مكتب الرئيس.

ثانياً : بإضافة الفقرات (ج) و(د) و(هـ) اليها بالنص التالي:

ج- يرتبط بإدارة العمليات والاستخبارات السيبرانية كل من:-

مديرية العمليات السيبرانية.

مديرية الاستخبارات السيبرانية.

مديرية العمليات الفنية.

د- يرتبط بإدارة الحوكمة وتعزيز القدرات الوطنية كل من:-

مديرية بناء القدرات الوطنية.

مديرية الاتصال والتعاون .

مديرية الحوكمة السيبرانية والامتثال.

مديرية شؤون الترخيص.

هـ - يرتبط بمدير إدارة الدعم المؤسسي كل من:-

مديرية الموارد البشرية والتطوير المؤسسي.

مديرية الشؤون المالية والإدارية.

وحدة التخطيط وإدارة المشاريع.



مركز عدالة للمعلومات القانونية
ADALEH Center for Legal Information
Info@Adaleh.Info

الدستور الاردني وتعديلاته لسنة 1952

المنشور على الصفحة 3 من عدد الجريدة الرسمية رقم 1093 بتاريخ 1952/1/8

المادة 120

الفصل التاسع

مواد عامة

التقسيمات الادارية في المملكة

المملكة الاردنية الهاشمية وتشكيلات دوائر الحكومة ودرجاتها واسماؤها ومنهاج ادارتها وكيفية تعيين الموظفين وعزلهم والاشراف عليهم وحدود صلاحياتهم واختصاصاتهم تعين بانظمة يصدرها مجلس الوزراء بموافقة الملك.